



وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشيره في السجل التجاري

شركة شمال الزور الأولى لبناء وتنفيذ وإدارة وصيانة محطة الزور الشمالية المرحلة الأولى (ش.م.ك) مقللة
اسم الشركة ونوعها :
رقم القيد في السجل التجاري : ٣٤٩٤٧٩

بموجب مذكرة صادره من إدارة شركات المساهمة رقم ٣/١٩ بتاريخ ٢٠١٩/٣/١١ بناء على قرار
الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة في ٢٠١٩/٢/١٣ تمت الموافقة على ما يلي :-
جرى التأشير بالسجل التجاري :-
تعديل الفقرة السادسة من المادة (٨) من عقد تأسيس الشركة والفقرة الأولى من المادة (٩) من النظام الأساسي
للشركة

طرح ما نسبته ٥٠% من مجموع الأسهم الإجمالية بقيمة مقدارها (٥٥,٠٠٠,٠٠٠ د.ك) (فقط خمسة وخمسون
مليون دينار كويتي لا غير) ويمثل عدد (٥٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم) للاكتتاب العام لجميع المواطنين الكويتيين على أن
تكتتب بها هيئة مشروعات الشراكة بين القطاعين العام والخاص (ويشار إليها فيما بعد بـ "الهيئة") ممثلة لحكومة
دولة الكويت نيابة عن مواطنى دولة الكويت وتستد بصفتها كامل القيمة المقابلة لعدد هذه الأسهم وذلك فور نشر
القرار الوزاري بشأن الموافقة على تأسيس الشركة على أن تودع هذه القيمة في الحسابات المالية الخاصة المتفق
عليها والمسماة - حصة الاكتتاب العام لتغطية الجزء من رأس مال الشركة المساهمة العامة المخصص للمواطنين -
وأن يتم تحويلها من الحساب الخاصة الآلف الذكر إلى حساب الشركة المساهمة العامة بشكل مواز ومتوافق مع ما
يتم تحويله من قبل المؤسسين في ضوء الاتفاقيات الخطيئة بهذا الشأن، ووفقاً لما هو منصوص عليه في الفقرة
الثالثة من المادة (٨) أعلاه لجهة تاریخ سداد الحصة الباقية من رأس المال. وتحفظ الهيئة ممثلة لحكومة دولة
الكويت بجميع الأسهم المخصصة للمواطنين حتى التشغيل الكلي للمشروع، ومن ثم تقوم بتوزيعها وفقاً لأحكام
القانون على المواطنين الكويتيين المسجلة أسماؤهم في الهيئة العامة للمعلومات المدنية في تاريخ الدعوة لسداد
قيمة الأسهم ومن غير تخصيص لكسور الأسهم، على أن يتم تسديد قيمة هذه الاكتتابات من قبل المواطنين للدولة
وفقاً للإجراءات وبالطريقة التي تحددها الهيئة دون أي فوائد أو رسوم أو أي زيادة فوق سعر السهم في الاكتتاب في
موعد أقصاه اليوم الذي تنقضي في نهاية ستون يوماً محسوبة بدءاً من أول الشهر التالي للشهر الذي تولت فيه
الهيئة دعوة المواطنين.

تعديل المادة ٣ من عقد التأسيس والمادة (٤) من النظام الأساسي الشركة :-
اسم هذه الشركة هو: شركة شمال الزور الأولى للطاقة والمياه (شركة مساهمة كويتية) عامة

مدير إدارة السجل التجاري

مراقبة
التجاري



31-03-2021
MCIR-Com. Registe
9310321081756138

REFERENCE:
349479



وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري

تأشيره في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة شمال الزور الأولى للطاقة والمياه (شركة مساهمة كويتية) عامة
رقم القيد في السجل التجاري : ٣٤٩٤٧٩

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات المساهمة رقم ٢٠٢١/٣/٣٠ - M بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣٠ فانتا نود احاطتكم علماً بان قسم المتابعة قد قام بفحص طلب الشركة بشأن تنفيذ محضر اجتماع الجمعية العامة الغير عادية والمنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٢/٢١ واستكمال اجراءات تعديل بعض المواد حيث تم النشر في جريدة الكويت اليوم عدد رقم (١٥٢٧) بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢١ تمت الموافقة ما يلي :-

جرى التأشيرة بالسجل التجاري

البند الأول: الموافقة على تعديل المادة (١٦) من النظام الأساسي للشركة بزيادة أعضاء مجلس الإدارة من خمسة أعضاء إلى سبعة أعضاء

القرار: تمت الموافقة بالإجماع على تعديل المادة (١٦) من النظام الأساسي للشركة بزيادة أعضاء مجلس الإدارة من خمسة أعضاء إلى سبعة أعضاء ليصبح النص بعد التعديل كالتالي:

النص قبل التعديل:

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من (خمسة) أعضاء، ويجوز لكل مساهم، سواء كان شخصاً طبيعياً أم اعتبارياً بما في ذلك الحكومة والشركات الكويتية والشركات الأجنبية أن تعيّن ممثلي عنها في مجلس الإدارة بنسبة ما تملكه في رأس مال الشركة وتنتخب الجمعية العامة الأعضاء الباقيين بالتصويت السري، وذلك وفقاً لأحكام قانون الشركات الكويتي رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٢

النص بعد التعديل:

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من (سبعين) أعضاء، ويجوز لكل مساهم، سواء كان شخصاً طبيعياً أم اعتبارياً بما في ذلك الحكومة والشركات الكويتية والشركات الأجنبية أن تعيّن ممثلي عنها في مجلس الإدارة بنسبة ما تملكه في رأس مال الشركة وتنتخب الجمعية العامة الأعضاء الباقيين بالتصويت السري، وذلك وفقاً لأحكام قانون الشركات رقم (١) لسنة ٢٠١٦ وتعديلاته

٢٠٢١

٣

٣٠

مدير إدارة السجل التجاري

يعني حسين البديري
رئيس قسم السجل التجاري

إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

إسم الشركة و نوعها: شركة شمال الزور الاولى للطاقة و المياه (ش.م.ك) عامة
الكيان القانوني : شركة مساهمة عامة
جرى التأشير بالسجل التجاري بالموافقة على التأشير بالتعديل على مواد النظام الأساسي الأخرى
رقم المعاملة : 4331 تاريخ الدفع : 03/11/2021

تم انعقاد الجمعية الغير عادية في تاريخ 17/02/2020

- تمت الموافقة بالإجماع على إضافة فقرة جديدة برقم (حادي عشر) للمادة (49) من النظام الأساسي للشركة للسماح بتوزيع أرباح مرحلية طبقاً لنص المادة (226) من قانون الشركات رقم (1) لسنة 2016 وتعديلاته ليصبح النص كالتالي:
النص قبل التعديل:
مادة (49)

توزيع الأرباح الصافية على الوجه التالي:-

اولاً: يقتطع (10%) عشرة بالمائة تخصص لحساب الاحتياطي الإجباري، ويجوز للجمعية العامة وقف الاقتطاع إذا زاد الاحتياطي الإجباري على نصف رأس مال الشركة.

ثانياً: يقتطع (1%) واحد بالمائة تخصص لحساب مؤسسة الكويت للتقدم العلمي بعد خصم الاحتياطي الإجباري.

ثالثاً: يقتطع (1%) واحد بالمائة يخصص كزكاة طبقاً لأحكام القانون رقم (46) لسنة 2006.

رابعاً: يقتطع نسبة مئوية يحددها مجلس الإدارة لاستهلاك موجودات الشركة أو التعويض عن نزول قيمتها، و تستعمل هذه الأموال لشراء المواد والآلات والمنشآت الازمة أو لإصلاحها ولا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين.

خامساً: يقتطع نسبة مئوية تخصص لحساب الاحتياطي الاختياري يقررها مجلس الإدارة و توافق عليها الجمعية العامة، ويوقف هذا الاقتطاع بقرار من الجمعية العامة العادية بناءً على اقتراح مجلس الإدارة.

سادساً: يقتطع جزء من الأرباح بناءً على اقتراح مجلس الإدارة و تقرره الجمعية العامة لمواجهة الالتزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل ولا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين.

سابعاً: يقتطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة أولى من الأرباح قدرها (5%) خمسة بالمائة للمساهمين يحدده مجلس الإدارة و تقررها الجمعية العامة.

ثامناً: يقتطع نسبة مئوية قدرها 5,2% من صافي أرباح الشركة لبرنامج دعم العمالة الوطنية طبقاً لأحكام القانون رقم (19) لسنة 2000 وأية تعديلات تطرأ عليه.



د. صباح العبدالله العبدالعزيز
الأمين العام المساعد لشؤون المنشآت



الرقم المركزي 1012201923718

رقم القيد في السجل التجاري 349479

إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

إسم الشركة و نوعها: شركة شمال الزور الاولى للطاقة و المياه - (ش.م.ك) عامة
الكيان القانوني : شركة مساهمة عامة رقم القيد في السجل التجاري 349479
جرى التأشير بالسجل التجاري بالموافقة على التأشير بالتعديل على مواد النظام الاساسي الاخرى رقم المعاملة : 4331 تاريخ الدفع : 03/11/2021

تاسعاً: يقطع بعد ما تقدم مبلغ تقره الجمعية العامة العادية بحيث لا يزيد على (10%) عشرة بالمائة من باقي الأرباح يخصص لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة.
عشرأً: يوزع الباقى من الأرباح بعد ذلك على المساهمين كحصة إضافية أو برح بناء على اقتراح مجلس الإدارة إلى السنة المالية المقبلة أو يخصص لإنشاء مال احتياطي أو مال للاستهلاك غير عاديين.

النص بعد التعديل:
مادة (49)

توزيع الأرباح الصافية على الوجه التالي:-

اولاً: يقطع (10%) عشرة بالمائة تخصص لحساب الاحتياطي الإجباري، ويجوز للجمعية العامة وقف الانقطاع إذا زاد الاحتياطي الإجباري على نصف رأس مال الشركة.
ثانياً: يقطع (1%) واحد بالمائة تخصص لحساب مؤسسة الكويت للتقدم العلمي بعد خصم الاحتياطي الإجباري.

ثالثاً: يقطع (1%) واحد بالمائة يخصص كزكاة طبقاً لأحكام القانون رقم (46) لسنة 2006.
رابعاً: يقطع نسبة مئوية يحددها مجلس الإدارة لاستهلاك موجودات الشركة أو التعويض عن نزول قيمتها، و تستعمل هذه الأموال لشراء المواد والآلات والمنشآت الازمة أو إصلاحها ولا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين.

خامساً: يقطع نسبة مئوية تخصص لحساب الاحتياطي الاحتياطي يقترحها مجلس الإدارة و توافق عليها الجمعية العامة، و يوقف هذا الانقطاع بقرار من الجمعية العامة العادية بناءً على اقتراح مجلس الإدارة.
سادساً: يقطع جزء من الأرباح بناءً على اقتراح مجلس الإدارة و تقره الجمعية العامة لمواجهة الالتزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل ولا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين.

سابعاً: يقطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة أولى من الأرباح قدرها (5%) خمسة بالمائة للمساهمين يحدده مجلس الإدارة و تقرها الجمعية العامة.

ثامناً: يقطع نسبة مئوية قدرها 2,5% من صافي أرباح الشركة لبرنامج دعم العمالة الوطنية طبقاً لأحكام



د. صباح العبدالله العبدالعزيز
الأمين العام المساعد لشؤون الشركات والتجارة بالبلديه



الرقم المركزي 1012201923718

رقم القيد في السجل التجاري 349479

إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

إسم الشركة و نوعها: شركة شمال الزور الاولى للطاقة و المياه - (ش.م.ك) عامة
الكيان القانوني : شركة مساهمة عامة رقم القيد في السجل التجاري 349479
جرى التأشير بالسجل التجاري بالموافقة على التأشير بالتعديل على مواد النظام الاساسي الاخرى رقم المعاملة : 4331 تاريخ الدفع : 03/11/2021

القانون رقم (19) لسنة 2000 وأية تعديلات نطرأ عليه.
تاسعاً: يقتطع بعد ما تقدم مبلغ تقرره الجمعية العامة العادية بحيث لا يزيد على (10%) عشرة بالمائة من باقي الأرباح يخصص لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة.
عاشرأ: يوزع الباقي من الأرباح بعد ذلك على المساهمين كحصة إضافية أو يرحل بناء على اقتراح مجلس الإدارة إلى السنة المالية المقبلة أو يخصص لإنشاء مالاحتياطي أو مال للاستهلاك غير عادي.
حادي عشر: يجوز للجمعية العامة العادية بناء على اقتراح مجلس الإدارة أن توزع أرباحاً على المساهمين في نهاية السنة المالية أو نهاية كل فترة مالية قدرها ثلاثة أشهر سواء بشكل ربعتيني أو نصف سنوي، كما يجوز بقرار من الجمعية العامة العادية أن تفوض مجلس الإدارة مسبقاً في توزيع الأرباح المرحلية بشكل ربع سنوي أو نصف سنوي، على أن يكون هذا التوزيع من أرباح حقيقة، ووفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، وألا يمس هذا التوزيع رأس المال المدفوع للشركة.

• تمت الموافقة بالإجماع على تعديل المادة (56) من النظام الأساسي للشركة لتصحيح الإشارة الى القوانين ذات الصلة كالتالي:

النص قبل التعديل:

تطبق أحكام قانون الشركات الكويتي الصادر بالقانون رقم (25) لسنة 2012، والقانون رقم 7 لسنة 2008 والقانون رقم 39 لسنة 2010 وتعديلاته في كل ما لم يرد بشأنه نص خاص في عقد التأسيس أو هذا النظام

النص بعد التعديل:

تطبق أحكام قانون الشركات رقم (1) لسنة 2016 وتعديلاته على عقد التأسيس وهذا النظام، كما تسرى أحكام القانون رقم (39) لسنة 2010 المعدل بالمرسوم بقانون رقم (28) لسنة 2012 والقانون رقم (19) لسنة 2015، والقانون رقم (116) لسنة 2014 وتعديلاته، في كل ما لم يرد بشأنه نص خاص في عقد التأسيس أو هذا النظام.



الرقم المركزي 1012201923718

رقم القيد في السجل التجاري 349479